

مرسوم سلطاني
رقم ٨٥/٨٧
بمنح الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٣/٨٣ باصدار قانون تنظيم الجنسية العمانية .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : تمنح أمنه بنت عبد الرحمن بن المذوب الجنسية العمانية .

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٣٠ محرم سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ١٥ أكتوبر سنة ١٩٨٥ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٢٣) .
الصادرة في ١١/٢/١٩٨٥ م .